

الاعتقال الإداري... رصاصة في قلب موائيق حقوق الإنسان

قانون الطوارئ البريطاني البائد تستخدمه اسرائيل لقمع الحريات



طالبت وزارة الاسرى والمحربين بضرورة فتح ملف الاعتقال الاداري واثارته كونه اعتقال تعسفي وغير قانوني وينتهك كافة الموائيق الدولية ومبادئ حقوق الإنسان، واطلاق حملة مقاطعة محاكم الاعتقال الإداري. وجاء في تقرير لوزارة أن الاعتقال الإداري هو رصاصة في قلب موائيق حقوق الإنسان أو العدو المجهول كما يطلق عليه الاسرى لا زال مستمرا دون توقف ويتخذ أشكالا جديدة، وأكثر قسوة في حياة المعتقلين عندما يصبح الأسير أمام مصير غير معروف، لا يدري متى سيطلق سراحه، ورهينة لزجاج الشباك الإسرائيلي، ليتحول اعتقاله الى رحلة تعذيب نفسي وحالة انتظار طويلة، سجيما لقانون الطوارئ البريطاني البائد لعام ١٩٤٥ والذي تستخدمه حكومة اسرائيل في اعتقال المئات من المواطنين الفلسطينيين، حيث صدر ٢٠ ألف أمر اعتقال إداري بحق الأسرى الفلسطينيين منذ عام ٢٠٠٠.

وقالت الوزارة في تقريرها أنه بين شهري آب ٢٠٠٨ وتموز ٢٠٠٩ تم إصدار ١٦٧٨ أمر اعتقال إداري بحق مواطنين فلسطينيين، ولا يزال يقبع حاليا ٢٨٠ معتقل إداري في سجون الاحتلال.

ولا زالت سلطات الاحتلال تعتقل ستة وعشرون نائبا وعلى رأسهم مروان البرغوثي وأحمد سعادات وعزيز الديوك بالإضافة إلى ثلاثة وزراء سابقين وان منهم من اعتقل للمرة الثانية أو الثالثة ومن ثم يتم تقديمهم لمحاكمات غير قانونية ويتهم واهية ومتنافية مع القانون الدولي وتعمدها توقيف معظمهم إداريا دون توجيه أي تهمة إليهم ومنعهم من الاتصال بمحاميتهم وهي سياسة تمارسها ضد غالبية الأسرى في سجونها.

وكانت سلطات الاحتلال قد أقدمت مؤخرا على اعتقال النائب محمد طوطوح والوزير السابق خالد أبو عرفة بعد اقتحامها مقر الصليب الأحمر في مدينة القدس، دون أن تولي أي اهتمام للمكان باعتباره مؤسسة دولية، ودون أن يحرك العالم ساكنا لهذا التعسف والخروج على القانون الدولي.

اعتقال بدون تهمة ومحاكمة:

الاعتقال الإداري هو اعتقال بدون تهمة ومحاكمة، ويعتمد على ما يسمى الملف السري والتدريج بوجود أدلة سرية لدى جهاز الأمن الإسرائيلي، فالملف السري هو التهمة الجاهزة الملفقة التي توجهها سلطات الاحتلال الى الفلسطينيين ليتم بموجبها اعتقالهم إداريا لمدة مفتوحة دون أدنى حق في إجراءات قانونية أو توكيل محام أو غير ذلك.

المحامون الفلسطينيون يقفون عاجزون أمام هذا النوع من الاعتقال التعسفي، حيث لا يمكنهم الدفاع عن موكلتهم بسبب أن التهمة سرية، والمحاكمة تجري دون السماح للمحامين بالاستماع للشهود أو سماع الأدلة الداعية للاعتقال، مع أن القانون يحتم تحويل المعتقلين الإداريين لإجراءات القضاء الطبيعية، وفي حالة نقص الأدلة الكافية الموجهة ضدهم يجب أن يطلق سراحهم فوراً.

شبح مرعب:

الاعتقال الإداري هو شبح مرعب للأسرى، كونه لا يستثنى أحداً ويطول الصغير والكبير وأعضاء المجلس التشريعي وناشطون في حقوق الإنسان والأكاديميون والنساء اللواتي خضن تجربة الاعتقال الإداري كالأسيرات عطف عليان، ونورا الهشلمون ومنتهى الطويل وتغريد أبو غلما وهناء شلبي وغيرهن.

ويصف الأسرى مرحلة انتهاء الفترة الأولى من الاعتقال الإداري بأنه الأصب والأقسى، حيث يعيشون حالة عصبية وخشية من التجديد الذي يأتي فجأة وفي آخر لحظة وفي ساعة الإفراج أحيانا، وينعكس ذلك على عائلة وأطفال الأسير الذين يكونون على أحر من الجمر بانتظار الإفراج عن ابنتهم بانتهاء مدة الاعتقال الإداري، وليشكل تجديد الإداري صدمة لهم وحالة من القهر والتعذيب والمعاناة.

إنه سلب قسري للحرية والإنسانية وتحايل على قوانين العالم، ونداءات ومطالب حقوق الإنسان التي اعتبرت الاعتقال الإداري محرم دوليا ويجب وقف التعامل به، ولكن حكومة اسرائيل تضرب بعرض الحائط كل الشرائع الإنسانية والقيم الدولية التي تحرم اعتقال أي شخص بشكل تعسفي ودون إجراء أي محاكمة عادلة له.

الاعتقال الإداري أصبح وسيلة للابتزاز والمساومة، فكثير من المعتقلين الذين لم يجد الاحتلال لهم واضحة ينسبها إليهم يقوم بتحويلهم الى الاعتقال الإداري، بل إن كثير من الاعتقالات جرت لأسباب سياسية كاعتقال نواب

فصائل المنظمة: وقف لقاءات عمان، وعدم العودة لأي مفاوضات قبل تحديد المرجعية ووقف الاستيطان

دعا بيان يحمل توقيع فصائل منظمة التحرير، بما فيها فتح، إلى وقف لقاءات عمان "الاستكشافية"، مؤكدة ضرورة التمسك بقرارات الاجماع الوطني للمجلس المركزي لمنظمة التحرير.

وطالبت القوى الموقعة في بيان، اللجنة التنفيذية للمنظمة، باتخاذ القرارات الواضحة بعدم العودة إلى أي مفاوضات، إلا بعد تحديد المرجعية، ممثلة بقرارات الشرعية الدولية، ووقف كامل للاستيطان، بما فيها في مدينة القدس.

كما طالبت بخطوات فورية ملموسة لإتمام المصالحة الوطنية، ووقف أي تبريرات لاستمرارها، باعتبارها الرد على الصلف والعنجهية الاسرائيلية، واستعادة الوطنية ورأب الصدع الداخلي لمواجهة مخططات الاحتلال.

"تصعيد المقاومة الشعبية ضد الجدار، وحماية الأسرى من سياسات إدارة السجون الفاشية"

وطالبت القوى بتوفير الحماية الدولية للشعب الفلسطيني أمام استمرار وتصاعد جرائم الاحتلال بحق الشعب الفلسطيني الأعزل، وتصعيد المقاومة الشعبية في كافة مناطق التماس في قرى الجدار، وتوفير مقومات صمود لهذه القرى في مواجهة الاحتلال والمستوطنين.

وكما طالب البيان المجتمع الدولي "بالتحرك العاجل لوقف سياسات إدارة السجون الاسرائيلية بحق الأسيرات والأسرى في سجون الاحتلال، الذين يتعرضون لحملة ممنهجة غير مسبوقه تشنها مصلحة إدارة السجون الفاشية بحقهم، وتحرمهم أبسط الحقوق الانسانية، وضرورة تحمل المسؤولية بإرسال لجان تحقيق للوقوف على حقيقة الممارسات الاحتلالية بحقهم، والتي تعتبر جرائم حرب."

"اقتصاد صمود ومقاومة"

وطالبت القوى بمراجعة شاملة للسياسات المالية والاقتصادية والضريبية للحكومة، ووقف العمل بقانون ضريبة الدخل، والعمل على توفير اقتصاد صمود ومقاومة، وتأمين شبكة أمان اجتماعي للفئات الفقيرة والمحرومة، ودعم السلع الأساسية ومراقبتها، والعمل من أجل سياسات ضريبية تحقق العدالة الاجتماعية للجمع، والمطالبة بعقد مؤتمر وطني اقتصادي يضع الحلول الجذرية للمعضلات العميقة التي يعاني منها الاقتصاد الفلسطيني.

كما دعا البيان الحكومة لتعزيز صمود الناس باعتباره أحد أولوياتها، وقالت القوى: "ومن هنا أيضا، ليس المطلوب بأي حال من الأحوال تحقيق اكتفاء ذاتي على حساب المواطن، ونطالب بوقف العمل بقانون ضريبة الدخل المعدل قبل بدء أي حوار مع الحكومة".

وحمل البيان توقيع القوى في محافظة رام الله والبيرة، وهي حركة التحرير الوطني الفلسطيني فتح، وحزب الشعب الفلسطيني، والجهة الديمقراطية لتحرير فلسطين، والجهة الشعبية لتحرير فلسطين، وجهة التحرير الفلسطينية، وجهة التحرير العربية الفلسطينية، وجهة التحرير العربية، والمبادرة الوطنية الفلسطينية، وجهة النضال الشعبي.

الاحتلال يحاصر حي البستان في سلوان

تحاصر قوات الاحتلال الإسرائيلي حي البستان في بلدة سلوان جنوب الأقصى المبارك والأحياء المحاذية وخاصة حي رأس العامود والحارة الوسطى وحي بطن الهوى في البلدة. وقال رئيس لجنة الدفاع عن سلوان فخري أبو دياب (بترا) في رام الله انه "لم يعرف حتى اللحظة ماهية وأسباب هذا الحصار، ويخشى من عمليات وهم واقتحام مؤسسات ومنازل في سلوان.. وأضاف، "الوضع لا يتعلق بتسليم أوامر هدم إدارية جديدة، حيث اعتاد المواطنون على طبيعة الطواقم التي تدهم المنازل وتسليم أوامر الهدم وعادة ما تكون تابعة لبلدية الاحتلال.. ولفت إلى أن قوات الاحتلال تحاصر حي البستان من كافة الجهات وهو الحي الذي تتصاعد تهديدات قادة الاحتلال بهدمه وإزالته بالكامل لصالح إقامة حدائق تلمودية ومشاريع تهويدية.

واعترضت قوات الاحتلال الاسرائيلي أمس ١١ فلسطينيا في الضفة الغربية. وذكرت مصادر فلسطينية ان قوات الاحتلال دهمت مدن الخليل وبيت لحم ونابلس وطولكرم وسط اطلاق نار كثيف واعتقلتهم. وتشن قوات الاحتلال يوميا حملات وهم واعتقال تطال عشرات الفلسطينيين في مدن وبلدات الضفة الغربية بحجج وذرائع متعددة.

في سياق آخر، أعلن نادي الاسير الفلسطيني ان معتقلا فلسطينيا مضربا عن الطعام في السجون الاسرائيلية «بين الحياة والموت». وقال النادي في بيان ان الاسير خضر عدنان ينفذ اضرابا عن الطعام منذ ٤٣ يوما رفضا لسياسة الاعتقال الاداري.. وان المحامي الذي زاره مؤخرا قال ان وضعه بين الحياة والموت.. واعتقل الجيش الاسرائيلي خضر عدنان الذي تعتبره اسرائيل احد قادة الجهاد الاسلامي، من منزله في عرابة قرب جنين في اواسط كانون اول الماضي، وبدأ اضرابه على الطعام بعد ايام من اعتقاله اثر تبليغه بأنه سيتم تحويله للاعتقال الاداري. وبحسب نادي الاسير، فان خضر عدنان سيمثل اليوم الاثني عشر امام محكمة عوفر العسكرية القريبة من رام الله لتثبيت الاعتقال الاداري بحقه لمدة اربعة شهور. ودعا النادي الى اعتصام امام سجن عوفر صباح اليوم الاثنين تضامنا مع المعتقل.

وهكذا تحول الاعتقال الإداري إلى روتين وليس امرا شادا للغاية.

٢. الاعتقال الإداري كبديل عن الإجراء الجنائي: في أحيان كثيرة يبدو أن السلطات تستعمل الاعتقال الإداري كبديل سهل ومرجح عن الإجراء الجنائي، خاصة عندما لا تملك أدلة على الاتهام أو عندما لا ترغب في الكشف عن الأدلة التي بحوزتها. إن مثل هذا الاستعمال للاعتقال الإداري ممنوع وهو يشوش بصورة تامة التمييز بين إجراء إداري يهدف إلى الوقاية ويتحسب للمستقبل وبين إجراء جنائي يهدف إلى العقاب ويتحسب للمستقبل.

٣. إجراء قضائي غير منصف: لا يحصل المعتقلون الإداريون على معلومات محققة بخصوص أسباب اعتقالهم ولا يعطون فرصة لدحض الشبهات ضدهم. في معظم الحالات، فإن الشرح الوحيد الذي يعطى للمعتقل هو "كونه ناشطا في الجبهة الشعبية" (أو في حماس وما شابه). في بعض الأحيان، خلال إجراء الرقابة القضائية، يحصل المعتقلون على معلومات إضافية، غير أن هذه المعلومات محدودة للغاية، وفي غالبية الحالات لا يوجد للمعتقلين إمكانية للوصول إلى مواد الأدلة. إن فرض السرية على الأدلة هو القاعدة وليس الشاذ عن القاعدة، وأن الاستناد إلى المعلومات السرية يدل على الثقة التامة التي يوليها الجهاز القضائي لجهاز الأمن العام (الشاباك) واعتباراته.

٤. تمديد فترة الاعتقال: يتيح القانون اعتقال الأشخاص لفترة تصل إلى ستة أشهر وتمديد الاعتقال بستة أشهر من أن إلى آخر، بدون تقييد بخصوص مرات تمديد الاعتقال. وقد درج الفادة العسكريون على تمديد فترات الاعتقال المرة تلو الأخرى. في شهر تموز ٢٠٠٩، على سبيل المثال، حوالي ٧٩٪ من المعتقلين الإداريين تم احتجازهم لمدة تزيد عن نصف سنة، أي أن اعتقالهم جرى تمديده مرة واحدة على الأقل وأكثر من ٢٪ تم احتجازهم لثلاثة وأربعة أعوام بصورة متواصلة. في الماضي كان يتم احتجاز المعتقلين لفترات أطول.

٥. اعتقال الناشطين سلمياً والبرلمانيين: احتجزت إسرائيل فلسطينيين بالاعتقال الإداري بسبب نشاطاتهم السلمية وغير العنيفة وبسبب آرائهم السياسية، كاعتقال نشطاء ضد الجدار والاستيطان، واعتقال نواب في المجلس التشريعي على خلفية انتمائهم السياسي، وبهذا وسعت سلطات الاحتلال ما يسمى مفهوم الخطر على الأمن بصورة مضرة من خلال الانتهاك اللفظي للحق في حرية التعبير والرأي والنشاط السلمي المقننة في القانون الدولي.

٦. احتجاز المعتقلين الإداريين في نطاق إسرائيل: يتم التحفظ على كثير من المعتقلين الإداريين الفلسطينيين داخل حدود دولة إسرائيل، من خلال الانتهاك اللفظي لتعليمات القانون الدولي التي تحظر نقل المعتقلين خارج مناطق المنطقة المحتلة. بسبب الطوق المفروض على المناطق المحتلة، فإن حقوق المعتقلين في الزيارات العائلية واللقاء مع المحامين تمس بصورة بالغة.

المجلس التشريعي والقيادات السياسية.

قانون المقاتل غير الشرعي:

هناك ثلاث قوانين مختلفة تمكن اسرائيل من اعتقال فلسطينيين دون محاكمة، الأول قانون الاعتقال الإداري والذي يعتبر جزء من التشريع العسكري القائم في الضفة الغربية، والثاني قانون سلطة الطوارئ القائم في اسرائيل، والثالث هو قانون المقاتل غير الشرعي.

في ٢٠٠٢ أدرج في كتاب القوانين الاسرائيلية قانون المقاتلين غير الشرعيين وحوى أيضا الاعتقالات دون محاكمة؟، وهذا القانون كرس بالأساس حتى يتيح سجن مواطنين لبنانيين اعتبرتهم اسرائيل أوراق للمساومة في صفقات التبادل، وتم تفعيل القانون وتشريعيه من قبل الكنيست الإسرائيلي بعد العدوان على قطاع غزة في أواخر عام ٢٠٠٨.

وقد اعتقل ٣٩ أسيرا من قطاع غزة إداريا وفق هذا القانون ولا يزال ٩ منهم يقبع في السجن، وينص القانون على السماح باعتقال الكثيرين من غير محاكمة بشكل سريع وشامل، والتعديل الذي أجرته الكنيست الإسرائيلي يتيح إمكانية تطبيقه بشكل واسع في حال وجود ما يسمى عمليات قتالية، ويترك القانون إمكانية أقل للأسير للدفاع عن نفسه.

وهدف القانون هو تجريد الأسير من مكانة أسير حرب، حتى أن بعض المعتقلين ممن انهموا حكمهم الطبيعي حولوا الى الاعتقال الإداري بموجب هذا القانون كالأسير رائد أبو مغيصيب من قطاع غزة الذي أنهى ٧ سنوات من حكمه.

أحمد نبهان صقر أقدم الأسرى الإداريين:

الأسير أحمد نبهان صقر ٤٧ عاما من مخيم عسكر يقضي الآن أطول فترة اعتقال إداري منذ ٤ سنوات، وقد أعلن عن مقاطعته لمحكمة استئناف الإداري بتاريخ ٢٠١٢/١/٢٠ معتبرا أنها محكمة صورية وشكلية وتعطي غطاء قانونيا لقانون الاعتقال الإداري الذي يعتبر محرما دوليا.

وقد قضى احمد نبهان ما مجموعه ١٢ عاما على فترات مختلفة معظمها في الاعتقال الإداري، مطالبا بحملة دولية وقانونية لإلغاء هذا الاعتقال والإفراج عن كافة الأسرى الإداريين.

إلتفاف على القانون الدولي:

تدعي إسرائيل انه يتم إجراء الاعتقال الإداري بحق سكان الضفة الغربية فقط كوسيلة أمن ضرورية وأن قرار اعتقال شخص إداريا يتم تحاذه عندما لا تمنع الإجراءات القضائية أو الوسائل الإدارية الأقل حدة الخطر المترتب عن المعتقل. غير ان هذه الأقوال لا تعبر عن الطريقة التي تستعمل بها إسرائيل الاعتقال الإداري في المناطق المحتلة، وتقوم إسرائيل من الناحية الفعلية بانتهاك القانون الدولي، من خلال الاستغلال السيئ للصلاحيات الممنوحة للقادة العسكريين في الأمر العسكري:

١. استعمال أكثر اتساعا: على النقيض من المبدأ الذي تحدد في القانون الدولي الذي يقوم على السماح بالاعتقال الإداري في حالات الطوارئ الشاذة للغاية، وعندما لا تكون هناك إمكانية لدرء الخطر المترتب عن المعتقل، فقد استعملت إسرائيل هذه الأداة على مدار السنين ضد آلاف الأشخاص. في سنوات الانتفاضة الأولى والانتفاضة الثانية كانت إسرائيل تحفظ في كل لحظة زمنية معطاة على المئات من الفلسطينيين المعتقلين إداريا.